

صحيح مسلم

- 44 - (2158) حدثنا ابن أبي عمر حدثنا سفيان عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة .
كان ما عينه ففقأت بحصاة فخذفته إذن بغير عليك اطلع رجلا أن لو (قال A ا رسول أن Y
عليك من جناح) .
[ش (فخذفته) أي رميته بها من بين إصبعك]